

### الفصل

بيان المنطقة الشمالية من الوجه البحري المنصوص عليها في المادة الثانية من القانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٤٦ الخاص بتعيين مناطق زراعة الأصناف المختلفة من القطن في سنة ١٩٤٦-١٩٤٧ الزراعية ١٩٤٧

#### (١) مديرية البحيرة :

هراكر : أبو جعفر ودمendor ورشيد وشبرا خيت وال محمودية .

#### (٢) مديرية الغربية :

(أ) سماك : بلقاس وبلا ودسوق وشربين وطلخا وفوه وكفر الشيخ .  
(ب) الجزء البحري من مركزى الحلة الكبرى وسمنود الواقع شمال سكة حديد الدلتا الموصل من قطور إلى الحلة الكبرى ثم شمال سكة حديد الحكومة من الحلة الكبرى إلى سمنود .

#### (٣) مديرية الدقهلية :

هراكر : دكنس وفارسكور والمزلة والمنصورة .

### الرسوم

تعيين حاكم عام للسودان

### فوجن فاروق الأزول ملك مصر

لاظروا الى أن سير هوبرت بروفويز هدلستون حاكم عام السودان قد رغب في اعزال منصبه مراعاة لطول مدة خدمته وتقديم سنه ؛  
لوبناء على ما عرضه علينا رئيس مجلس الوزراء، وموافقة رأى المجلس المذكور ؟

#### وسئنا بما هو آت :

ـ المادة ١ - تعيين سير هوبرت هاو حاكما عاما للسودان بدلا من سير هوبرت بروفويز هدلستون .

ـ المادة ٢ - هل رئيس مجلس الوزراء تنفيذ هذا المرسوم .  
صدر بقصر النبة في ٢٤ ربيع الثاني سنة ١٣٦٦ (١٧ مارس سنة ١٩٤٧)

### فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

محمد فهمي القراشي

عبد الحميد فخر

رئيس مجلس الوزراء

محمد فهمي القراشي

محمد محمد خشبة

### قانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٤٧

بتعدل بعض أحكام القانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٤٦ الخاص  
بتعيين مناطق زراعة الأصناف المختلفة من القطن في سنة  
١٩٤٦-١٩٤٧ الزراعية

### فوجن فاروق الأزول ملك مصر

لهذه مجلس الشيوخ ومجلس النواب الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

ـ المادة ١ - تعدل بالمادة الثانية من القانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٤٦  
المادة الآتى نصها :

”يجوز أن تزرع جميع أصناف القطن في المنطقة الشمالية من الوجه البحري المبينة بالمعنى المرافق لهذا القانون .

ـ لا يجوز أن يزرع من أصناف القطن في باقي أراضي المملكة غير أصناف القطن الأشنوف والزاجوراه والجذبة ٣٠ والجذبة ٢٣  
لأنه يضر بالزراعة .

ـ لا يسرى حكم هذه المادة على مزارع وزارة الزراعة“ .

ـ المادة ٢ - أهل وزارة الزراعة والداخلية والعدل والمالية تنفيذ هذا القانون كل فيما يخصه ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

ـ أمر بأن يبصم هذا القانون بخطام الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية  
ويتنفيذ كقانون من قوانين الدولة .

ـ صدر بقصر النبة في ٢٥ ربيع الثاني سنة ١٣٦٦ (١٨ مارس سنة ١٩٤٧)

### فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير الداخلية رئيس مجلس الوزراء

محمد فهمي القراشي محمد فهمي القراشي

وزير المالية وزير الزراعة وزير العدل

عبد الحميد فخر محمد عبد الفقار محمد محمد خشبة